

لنعلم أن أي مشكلة تدور بين طرفين الأصل فيها الصلح لدوام العلاقة وعدم انقطاعها وخاصة إن كانت بين الزوجين والعلاقة

بينهما من أخص العلاقات وأغلظ العقود

قال تعالى: وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا (النساء: 821)

وقال تعالى: وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا (النساء: 35)

أما من ناحية أخذه الذهب منك فليس له حق فيه بأي حال من الأحوال سواء كان شبكة أو جزء من المهر ف هو خالص لك وملكك.

أما مسألة أن هذا سبب لطلب الطلاق فالأمر يرفع للمحكمة الشرعية لتقرر **هل يحق الطلاق**

لوقوع الضرر أم لا ؟ ، ثم يرجع أيضا لك ولولي أمرك لتقرروا هل يمكن الاستمرار مع هذا الزوج أم لا؟

هذا. والله أعلم

وأصلي وأسلم على النبي صلى الله عليه وسلم

كاتب المقالة :

تاريخ النشر : 29/07/2012

من موقع : موقع الشيخ محمد فرج الأصفر

رابط الموقع : www.mohammedfarag.com